

أحكام القرآن

مملوكة ۚ تعالى وقيل لأنهم توهموا أنها تضر وتنفع فأخبر أنه ليس يخرج بذلك عن حكم العباد المخلوقين وقال الحسن إن الذين يدعون هذه الأوثان مخلوقة أمثالكم قوله تعالى أللهم أرجل يمشون بها تقرير لهم على عبادتهم من هذه صفتة إذ لا شبهة على أحد في الناس أن من اتبع من هذه صفتة فهو ألومن من عبد من له جارحة يمكن أن ينفع بها أو يضر وقيل إنه قد رهم أنهم أفضل منها لأن لهم جوارح يتصرفون بها والأصنام لا تصرف لها فكيف يعبدون من هم أفضل منه والعجب من أنفتهم من اتباع النبي ص - مع ما أيده ۚ به من الآيات المعجزة والدلائل الباهرة لأنه بشر مثلهم ولم يأنفوا من عبادة حجر لا قدرة له ولا تصرف وهم أفضل منه في القدرة على النفع والضر والحياة والعلم قوله تعالى خذ العفو وأمر بالعرف روى هشام بن عمرو عن أبيه عن عبد الله بن الزبير في قوله ۚ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين قال ۖ ما أنزل ۚ هذه الآية إلا في أخلاق الناس وقد روى عن النبي ص - أنه قال أثقل شيء في ميزان المؤمن يوم القيمة الخلق الحسن وروى عطاء عن ابن عمر أنه قال سئل رجل النبي ص - أي المؤمنين أفضل قال أحسنهم خلقاً وحدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا معاذ بن المثنى وسعيد بن محمد الأعرابي قالاً حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ص - قال إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق وروى عن الحسن ومجاهد قال أمر النبي ص - بأن يقبل العفو من أخلاق الناس والعفو هو التسهيل والتيسير فالمعنى استعمال العفو وقبول ما سهل من أخلاق الناس وترك الاستقصاء عليهم في المعاملات وقبول العذر ونحوه وروى ابن عباس في قوله تعالى خذ العفو قال العفو من الأموال قبل أن ينزل فرض الزكاة وكذلك روى عن الضحاك والسدي وقيل إن أصل العفو الترك ومنه قوله تعالى فمن عفي له من أخيه شيء يعني ترك له والعفو عن الذنب ترك العقوبة عليه وقوله تعالى وأمر بالعرف قال قتادة وعروة العرف المعروف وحدثنا عبدالباقي بن قانع قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله قال حدثنا سهل ابن بكار قال حدثنا عبدالسلام بن الخليل عن عبيد الهمجي قال قال أبو جري جابر ابن سليم ركب قعودي ثم انطلقت إلى مكة فطلبته فأنْخَتْ قعودي بباب المسجد فإذا هو